Naciones Unidas A/79/876-S/2025/230

Asamblea General
Consejo de Seguridad

Distr. general
17 de abril de 2025
Español
Original: árabe

Asamblea General
Septuagésimo noveno período de sesiones
Tema 34 del programa
La situación en Oriente Medio

Consejo de Seguridad
Octogésimo año

Cartas idénticas de fecha 10 de abril de 2025 dirigidas al Secretario General y a la Presidencia del Consejo de Seguridad por el Encargado de Negocios Interino de la Misión Permanente del Líbano ante las Naciones Unidas

Siguiendo instrucciones del Gobierno del Líbano, tengo el honor de transmitir por la presente una copia del informe detallado de la Comisión Nacional de Derecho Internacional Humanitario sobre las violaciones de los principios humanitarios y las normas para la conducción de las hostilidades cometidas por Israel (véase el anexo*).

Le agradecería que tuviera a bien hacer distribuir la presente carta y su anexo como documento de la Asamblea General, en relación con el tema 34 del programa, y del Consejo de Seguridad.

(*Firmado*) Hadi **Hachem**
Encargado de Negocios Interino

* Se distribuye únicamente en árabe sin revisión editorial oficial.

Anexo de las cartas idénticas de fecha 10 de abril de 2025 dirigidas al Secretario General y a la Presidencia del Consejo de Seguridad por el Encargado de Negocios Interino de la Misión Permanente del Líbano ante las Naciones Unidas

عام من العدوان: الانتهاكات الإسرائيلية المستمرة للقانون الدولي الإنساني في لبنان
اللجنة الوطنية للقانون الدولي الإنساني

1 - المقدمة

بدأت الأعمال العسكرية على الحدود الجنوبية في 8 تشرين الأول/أكتوبر 2023، وبلغت ذروتها في 23 أيلول/سبتمبر 2024 مع انطلاق عملية "سهام الشمال". خلال اليوم الأول فقط، شنت القوات الإسرائيلية ما لا يقل عن 600 1 غارة جوية على مناطق مختلفة من لبنان، مما أسفر عن مقتل وإصابة أعداد كبيرة من المدنيين خلال الساعات الأولى.

أسفر العدوان الإسرائيلي المستمر عن خسائر مادية وبشرية هائلة في لبنان، حيث سقط أكثر من 200 3 شهيداً و 000 14 جريحاً حتى تاريخ إعداد هذا التقرير، غالبيتهم من المدنيين، بمن فيهم أطفال، صحافيون، وعاملون في مجالات الرعاية الصحية والدفاع المدني. أبرزت التقارير استهدافاً ممنهجاً للمستشفيات وآليات الإسعاف ومراكز الدفاع المدني، في خرق صارخ لقواعد الاشتباك المعترف بها دولياً. كما شملت الاعتداءات قصفاً مكثفاً للبلدات اللبنانية شمال نهر الليطاني، بما فيها بيروت وضاحيتها الجنوبية، وامتدت إلى بلدات في كسروان، زغرتا، جبيل، والشوف، مما خلف خسائر جسيمة في الأرواح والممتلكات.

إلى جانب ذلك، طالت الأضرار قطاعات أساسية، بما في ذلك الزراعة والبنية التحتية للمياه والكهرباء والاتصالات. كما استهدفت منازل المدنيين وممتلكاتهم، مما أدى إلى شل الحياة الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية في المناطق المتضررة. نزح أكثر من مليون شخص، معظمهم فقدوا مصادر رزقهم، بينما أغلقت المدارس في عدد كبير من المناطق. ولا تزال هذه الأضرار تتفاقم يومياً مع استمرار التصعيد العسكري وتوسع رقعة الاعتداءات.

يهدف هذا التقرير إلى عرض نماذج واضحة تثبت الانتهاكات المتكررة والممنهجة في خرق المبادئ الإنسانية وقواعد إدارة العمليات العدائية. يعتمد التقرير على مصادر مفتوحة ومعلومات ثانوية. فقد تم جمع آلاف الساعات من الفيديوهات المصورة بواسطة المواطنين ووسائل الإعلام، إلى جانب تقارير من المستشفيات والمنظمات الإنسانية والمؤسسات الحكومية. توضح الوقائع الموثقة النمط المنهجي الذي اتبعه الجيش الإسرائيلي في خرق القانون الدولي، والذي ترافق مع خطاب تحريضي من مسؤولين إسرائيليين، هددوا فيه اللبنانيين بـ "الدمار والمعاناة كما نرى في غزة". ومع ذلك، فإن طبيعة الحرب المستمرة واتساع نطاقها يجعل من الضروري إجراء المزيد من التحقيقات لتوثيق التأثير الكامل للحرب على المدنيين وتقييم انتهاكات القانون الدولي الإنساني.

2 - الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني

تنتهك الهجمات العسكرية الإسرائيلية خلال السنة المنصرمة وخاصة بعد التصعيد الكبير في 23 أيلول/سبتمبر من العام 2024 بشكل فاضح كل المعاهدات والمواثيق الدولية المتعلقة بالحروب. ولكن سنركز في هذا التقرير على قواعد إدارة العمليات العسكرية: التمييز، التناسب، والاحتياط مع أدلة توثق مخالفة هذه القواعد.

(أ) انتهاك قاعدة التمييز

قاعدة التمييز تلزم أطراف النزاع بالتفريق في جميع الأوقات بين المدنيين والمقاتلين، وبين الأعيان المدنية والأهداف العسكرية، وحصر الهجمات في الأهداف العسكرية فقط. تعرف الأهداف العسكرية بأنها تلك التي تسهم مساهمة فعالة في العمل العسكري من حيث طبيعتها أو موقعها أو غايتها أو استخدامها، والتي يحقق تدميرها أو تعطيلها ميزة عسكرية محددة. ومع ذلك، انتهكت القوات الإسرائيلية هذا المبدأ بشكل منهجي، باستهداف المدنيين والأعيان المدنية دون تمييز، وهذه بعض الأمثلة:

'1' تدمير الأماكن الآهلة واستهداف المدنيين

شنت القوات الإسرائيلية آلاف الغارات الجوية معتمدةً سياسة "الأرض المحروقة" ما أدى إلى تسوية حوالي 29 قرية حدودية بالأرض، مما يؤكد النية على تهجير السكان المدنيين ومنع عودتهم إلى قراهم بعد انتهاء العمليات الحربية. كما أغارت القوات الإسرائيلية على مناطق سكنية مكتظة دون أي وجود لأي هدف عسكري واضح، ما أدى إلى قتل وجرح المدنيين بشكل مباشر. من أبرز الأمثلة قصف سيارة مدنية في بلدة بليدا بتاريخ 5 تشرين الثاني/نوفمبر 2023، الذي أسفر عن استشهاد ثلاث أطفال من أسرة واحدة، وجدتهن، وجرح والدتهن. وفي عدة حوادث استهدفت القوات الإسرائيلية مناطق مأهولة بالسكان تحت مزاعم وجود عناصر حزب الله. على سبيل المثال، أدى قصف بلدة المعيصرة في جبل لبنان إلى مقتل 16 شخصاً وإصابة 17 آخرين دون وجود دليل على نشاط عسكري في المنطقة. وفي حالة أخرى، قصفت القوات الإسرائيلية مناطق سكنية مكتظة مثل حي النويري في بيروت، مما أسفر عن مقتل 22 شخصاً وإصابة 117 آخرين. وفي غارة أخرى على مبنى سكني في حي الشعب في بعلبك، سقط ثمانية شهداء من بينهم خمس نساء إضافة إلى إصابة سبعة وعشرين آخرين بجروح.

'2' استهداف المرافق الصحية وفرق الإغاثة

استهدفت القوات الإسرائيلية بشكل ممنهج المستشفيات والمراكز الطبية، مما أدى إلى خروج 13 مستشفى عن الخدمة. على سبيل المثال، تعرض مستشفى بيروت الحكومي ومستشفى السانت تريز إلى قصف مباشر، ما أسفر عن أضرار جسيمة وتعطيل الخدمات الطبية. ووفقاً لوزير الصحة اللبناني، استشهد أكثر من 150 من العاملين في المجال الصحي حتى كتابة هذا التقرير.

وتعرضت قوافل الإغاثة وسيارات الإسعاف للقصف المتكرر، مثل استهداف قافلة إنسانية في بلدة العين بتاريخ 14 تشرين الأول/أكتوبر 2024، مما أعاق جهود الإغاثة. واستهدفت القوات الإسرائيلية سيارات إسعاف بشكل متكرر، رغم وضوح علامات الحماية الدولية عليها.

في سياق متصل، استهدفت القوات الإسرائيلية فرق الدفاع المدني اللبناني بشكل مباشر، مثل الاعتداء على مركز الدفاع المدني في مدينة بعلبك ما أدى إلى استشهاد 14 من عناصر المركز.

'3' استهداف الصحفيين

استهدفت القوات الإسرائيلية الصحفيين في عدة حوادث موثقة، مثل قصف دبابة إسرائيلية لمجموعة صحفيين في علما الشعب بتاريخ 13 تشرين الأول/أكتوبر 2023، مما أسفر عن مقتل الصحفي عصام عبد الله من وكالة رويترز. وقد تأكد أن الموقع لم يشهد أي نشاط عسكري بحسب تحقيق أممي. واستهدفت القوات الإسرائيلية فندق في منطقة حاصبيا في 25 تشرين الأول 2024، الذي كان يضم 18 صحفياً، أدى الهجوم إلى مقتل ثلاثة صحفيين وإصابة آخرين. وبعد إدانة دولية واسعة، اضطرت إسرائيل إلى التراجع عن مزاعمها بأن الفندق كان هدفاً عسكرياً، مؤكدة أن الحادث "قيد المراجعة".

'4' استهداف البنية التحتية والممتلكات الثقافية

شمل القصف الإسرائيلي تدمير محطات المياه والكهرباء والاتصالات، مما أدى إلى شلل الحياة اليومية للسكان. كما استهدفت الهجمات المؤسسات التعليمية، ما تسبب في إغلاق المدارس وحرمان آلاف الطلاب من حقهم في التعليم. وطالت الهجمات أيضاً الممتلكات الثقافية والدينية، بما في ذلك الأماكن التراثية والدينية في النبطية ومحيبيب والضهيرة وغيرها، في تجاهل تام للحماية القانونية لهذه المواقع. قام الجيش الإسرائيلي بتدمير السور الروماني في محيط قلعة بعلبك المصنفة ضمن التراث العالمي لليونيسكو. وأدى القصف إلى اهتزازات خطيرة في أعمدة القلعة مما يشكل خطراً كبيراً عليها، كما اعتدت القوات الإسرائيلية على المواقع الأثرية في مدينة صور المدرجة أيضاً ضمن قائمة التراث العالمي.

استهداف المؤسسات الاقتصادية والمالية، زعمت القوات الإسرائيلية أن المؤسسات المالية تُستخدم لدعم المجهود الحربي، إلا أن الأمم المتحدة وهيومن رايتس ووتش أكدت أن هذه الادعاءات لا تفي بمعايير الأهداف العسكرية بموجب القانون الدولي.

تبرز الوقائع انتهاكات ممنهجة لمبدأ التمييز، حيث استهدفت القوات الإسرائيلية المدنيين والبنية التحتية دون مبرر عسكري، تعكس هذه الهجمات خرقاً متعمداً للقانون الدولي الإنساني وارتكاب جرائم حرب متكاملة الأركان، ما يستدعي تحقيقاً دولياً ومساءلة المسؤولين عنها.

(ب) انتهاك قاعدة التناسب

تنص قاعدة التناسب، وفقاً للمادتين 51 و 57 من البروتوكول الأول الملحق باتفاقيات جنيف، على أن الخسائر في أرواح المدنيين والأضرار التي تلحق بالأعيان المدنية نتيجة أي هجوم عسكري يجب ألا تكون مفرطة عند مقارنتها بالميزة العسكرية المباشرة والملموسة المتوقعة من هذا الهجوم. يهدف هذا المبدأ إلى حماية السكان المدنيين وتقليل الأضرار الجانبية إلى الحد الأدنى، حتى أثناء استهداف أهداف عسكرية مشروعة. ومع ذلك، أظهرت الوقائع أن القوات الإسرائيلية ارتكبت انتهاكات صارخة لهذا المبدأ، كما يتضح في الأمثلة التالية:

'1' الاستخدام المفرط للقوة والأسلحة المحظرة دولياً

شملت الهجمات الإسرائيلية قصفاً مكثفاً لمناطق سكنية مكتظة، كما في الضاحية الجنوبية لبيروت، حيث أسفرت الغارات عن مقتل وإصابة مئات المدنيين دون تحقيق أي ميزة عسكرية واضحة. ولجأت القوات الإسرائيلية إلى استخدام أسلحة ذات تأثيرات عشوائية واسعة النطاق، مثلاً الصواريخ المتفجرة والتي تحدث دماراً هائلاً في محيط الأهداف المستهدفة وبالتالي هذه الأضرار لا مبرر لها وتفوق الميزة العسكرية الملموسة والمباشرة المتوقعة من الهجوم.

واستخدمت القوات الإسرائيلية قنابل الفوسفور الأبيض والقنابل العنقودية، كما حصل في منطقتي حانين والطيري بتاريخ 13 تشرين الأول/أكتوبر 2024 تتسبب هذه الأسلحة في أضرار طويلة الأمد وآثار جانبية خطيرة على الإنسان، وأضراراً في الحقول والبساتين والأراضي الزراعية مما يترك أثاراً سلبية بالغة الأثر أو طويلة الأمد على البيئة الطبيعية.

'2' تفجيرات أجهزة النداء (PAGER) وأجهزة اللاسلكي

بعد تنصل أكثر من مرة عقب تفجير أجهزة النداء، اعترف رئيس الوزراء الإسرائيلي بنيامين نتنياهو خلال اجتماع حكومته في 10 تشرين الثاني/نوفمبر 2024 بمسؤولية إسرائيل عن هذه العملية، علماً أن أجهزة النداء لم تكن تستعمل لغايات عسكرية محضة، بل لجهات مدنية كالمستشفيات والمدارس والجامعات والمؤسسات الاجتماعية والدينية. وتسبب تفجيرها بقتل العديد من حامليها ومن كانوا بجانبهم، أو إصابتهم بعاهات دائمة كفقدان البصر وشلل اليدين.

'3' أعداد هائلة من القتلى والجرحى

بحسب تقرير " هيومن رايتس ووتش"، إن الضربات الإسرائيلية، قتلت 280 3 شخصاً بينهم أكثر من 600 امرأة و 200 طفل. ففي يوم 23 أيلول/سبتمبر 2024 لوحده، تعرض مدنيون للقصف وهم يحاولون الهرب بسياراتهم من القتال الدائر في الجنوب ومن الغارات على البقاع. ووثقت وزارة الصحة اللبنانية يومها مقتل 558 شخصاً على الأقل من ضمنهم 50 طفلاً و 94 امرأة أضف إلى ذلك جرح 800 1 شخصاً. يعتبر هذا الهجوم مثالاً صارخاً على الأضرار غير المتناسبة التي لحقت بالمدنيين مقارنة بأي ميزة عسكرية متوقعة.

'4' الآثار السلبية المفرطة على نفسية الأطفال بفعل القتل الجماعي

في تصريح للمديرة التنفيذية لليونيسف في 31 تشرين الأول/أكتوبر 2024، قالت إنه يظهر على الأطفال في جميع أنحاء لبنان علامات مقلقة على المستوى النفسي والسلوكي والجسدي، وأن أطفال لبنان يعبروا عن خوف عميق وقلق متزايد، بما في ذلك قلق الانفصال، والخوف من فقدان الأحباء. وأظهروا علامات الانطواء والعدوانية وصعوبة التركيز. كما اعتبرت منظمة اليونيسف إن طفلاً لبنانياً واحداً على الأقل يقتل أو آخرون يصابون كل يوم منذ 4 تشرين الأول/أكتوبر 2024، في الوقت الذي تواصل فيه إسرائيل حملتها العسكرية.

'5' أضرار اقتصادية واجتماعية ضخمة

كشف تقرير للأمم المتحدة أن الحرب على لبنان كلفت اقتصاد لبنان 12 مليار دولار، وأن واحداً من بين كل أربعة لبنانيين تضرر بفعل تفاقم الصراع. وأضاف التقرير أن انعدام الأمن الغذائي يتفاقم جراء الهجمات الإسرائيلية المستمرة. من جهة أخرى، قدر البنك الدولي خسائر لبنان الأولية بـــ 8,5 مليار دولار خلال 12 شهراً بسبب الحرب الإسرائيلي.

'6' سوابق قضائية ذات صلة بقاعدة التناسب

وفقاً للسوابق القضائية رأت المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغوسلافيا السابقة أن الهجمات، حتى إذا كانت موجهة إلى أهداف عسكرية مشروعة، تكون غير قانونية إذا كان تنفيذها باستخدام وسائل أو أساليب حرب عشوائية، أو بطريقة تُسبب أضراراً عشوائية بلا تمييز للمدنيين كما رأت الدائرة الابتدائية للمحكمة أن النقطة التي يجب التأكيد عليها هي الطابع المقدس الواجب في حماية المدنيين وحتى إذا أمكن إثبات أنه لم يكن كل الســكان مدنيين، إنما كانت بينهم بعض العناصــر المســلحة فإنه لا يوجد ما يجيز شــن هجمات واســعة النطاق عشــوائية على المدنيين، وأعلنت المحكمة أنه إذا أدت هجمات على أهداف عسكرية إلى أضرار بالمدنيين، فإن القانون الدولي يتضمن مبدأ عاماً يقضي بضرورة اتخاذ قدر معقول من العناية عند مهاجمة أهداف عسكرية حتى لا يتضرر المدنيون بدون داع، وهذا المبدأ بناء على المعطيات والوقائع الواردة سابقاً في هذا التقرير يبين مدى انتهاكه من قبل العدو الإسرائيلي.

يظهر أن الانتهاكات الإسرائيلية لمبدأ التناسب، كما تم توثيقها بالأدلة والشهادات، تجاوزت بشكل صارخ الحدود القانونية والأخلاقية، متسببة بخسائر فادحة في الأرواح والبنية التحتية، فضلاً عن آثار نفسية واقتصــادية بعيدة المدى. إن هذه الأفعال لا تنتهك فقط القانون الدولي الإنســاني، بل تســلط الضــوء على الحاجة الملحة لتطبيق العدالة الدولية وحماية المدنيين في النزاعات المسلحة.

(ج) انتهاك قاعدة الاحتياط

استناداً إلى قاعدة الاحتياط، يلزم القانون الدولي الإنساني، كما ورد في البروتوكول الأول لاتفاقيات جنيف (المادتان 57 و 58) أطراف النزاع باتخاذ كافة التدابير الممكنة لتجنب إلحاق الأذى بالمدنيين أو تقليله إلى الحد الأدنى. تشمل هذه التدابير:

- اختيار وسائل وأساليب الهجوم التي تحد من الأضرار المدنية (القاعدتان 16 و 17، والمادة 57 من البروتوكول 1).
- الامتناع عن شن أي هجوم قد يتوقع منه الحاق خسائر مفرطة بالمدنيين مقارنة بالميزة العسكرية المرجوة (القاعدة 19 المادة 57 من البروتوكول 1).
- إلغاء أو تعليق الهجمات إذا تبين أن الأهداف ليســت عســكرية أو أن الأضــرار المدنية ســتكون مفرطة (المادة 57 من البروتوكول 1).
- تقديم إنذارات مسبقة فعالة وواضحة وبوسائل مجدية للسكان المدنيين قبل شن الهجمات، مع توفير الوقت والمعلومات الكافية لإخلاء المناطق المتأثرة (البروتوكول 1، المادة 572، القاعدة 20).
- مع ذلك، أظهرت القوات الإسرائيلية تجاهلاً صارخاً لهذه القواعد خلال عملياتها العسكرية في لبنان.

'1' إنذارات غير فعالة

أصدرت القوات الإسرائيلية إنذارات عامة تطالب المدنيين بإخلاء مناطقهم دون تقديم تفاصيل دقيقة عن الوجهات الآمنة أو المسالك الممكنة للخروج ودون إعطاء الوقت الكافي للمدنيين لإخلاء منازلهم.

على سبيل المثال، ففي ليلة 27 و 28 أيلول/سبتمبر 2024، صدر إنذاران إلى سكان الضاحية الجنوبية المكتظة وحدد كل إنذار ثلاثة أهداف عسكرية وطلب من السكان إخلاء دائرة قطرها 500 متر حول الهدف المحدد. وصدر الإنذاران عن المتحدث باسم الجيش الإسرائيلي باللغة العربية على إكس (تويتر سابقاً)، ليلاً. في الإنذارين المذكورين، كانت الخرائط التي نشرها الجيش الإسرائيلي إلى جانب إنذارات الإخلاء، والتي شملت ست مناطق مختلفة، مضللة. ففي كلتا الحالتين، كان قطر الدائرة المرسومة على الخرائط للإشارة إلى منطقة الخطر على المدنيين مضللة، إذ إنها تغطي مسافة أصغر بكثير من 500 متر التي قال الجيش الإسرائيلي للمدنيين إنه يجب إخلاؤها كحد أدنى وبالتالي تعتبر هذه الاحتياطات المتخذة مخالفة لقاعدة الاحتياطات المفروضة بموجب أحكام القانون الدولي الإنساني.

'2' الإخلاء الجماعي دون ضمانات كافية

صدرت أوامر لإخلاء 118 بلدة جنوبية بين 1 و 7 تشرين الأول/أكتوبر 2024 دون مراعاة الظروف الواقعية للسكان (مثل نقص الوقود وارتفاع أجور النقل)، مما جعل العديد منهم غير قادرين على الامتثال للأوامر والبقاء عرضة للهجمات، ما أدى إلى مقتل وجرح العديد من العائلات. ولكي تكون الإنذارات فعالة كما ينص القانون الدولي الإنساني، يجب أن تعطى تعليمات واضحة للمدنيين بشأن الابتعاد عن الأهداف العسكرية التي سيتم استهدافها. وفي حين أن الإنذارات قد تكون في بعض الظروف عامة جداً، والإنذار الفعال لا يشمل الإنذارات العامة التي تطلب من المدنيين إخلاء مناطق بأكملها (تعليق 1987 على البروتوكول الأول الإضافي لاتفاقيات جنيف) كالذي يعمد العدو الإسرائيلي على القيام به وآخره بتاريخ 23 تشرين الأول/أكتوبر 2024 في مدينة صور حيث أعطى إنذاراً بإخلاء أربعة أحياء رئيسة في المدينة.

يحاول العدو بتوجيهه للإنذارات القول بأنه يحترم قاعدة الاحتياطات المذكورة ولكن هذا لا يكفي لأن الإنذار في هذه القاعدة يجب أن يكون إنذاراً فعالاً أي يتيح الوقت والوسائل اللازمة للمدنيين من الخروج من بقعة تأثير الهجمات. أما بالنسبة لإنذارات إخلاء القرى فهي مخالفة للقانون الدولي الإنساني كونها واسعة المدى، ودون تحديد مكان للتوجه ولا مسالك آمنة وبالأخص عدم تحديد توقيت للعودة هذا ما يعتبر انتهاكاً واضحاً لقاعدة الاحتياطات الواجب اتخاذها للحد من الأضرار في صفوف المدنيين.

هذه الانتهاكات لا تعكس فقط انتهاكاً للقانون الدولي الإنساني، بل تؤكد نية متعمدة لإثارة الرعب في صفوف المدنيين وتعريضهم لأضرار وآلام لا مبرر لها، ما يجعلها جرائم حرب تتطلب تحقيقاً دولياً ومساءلة قانونية.

3 - الخلاصة والتوصيات

حتى تاريخ كتابة هذا التقرير، تستمر الانتهاكات الإسرائيلية للقانون الدولي الإنساني بشكل يومي، مما يعرض حياة المدنيين والبنية التحتية الحيوية في لبنان لأضرار جسيمة. إضافة إلى ما سبق، تشير تصريحات المسؤولين الإسرائيليين، مثل رئيس الوزراء بنيامين نتنياهو في 27 أيلول/سبتمبر 2024، الذي صرح بأن هناك "صاروخاً في كل مطبخ، وصاروخاً في كل مرآب"، إلى محاولة واضحة لتبرير الاستهداف

الشـــامل للبنية التحتية والســـكان المدنيين في لبنان. كما قال وزير التعليم الإســـرائيلي أن لبنان "ســـيباد". هذه التصريحات، إلى جانب تهديدات وزير الدفاع الإسرائيلي بإعادة لبنان إلى "العصر الحجري"، تعكس نية مبيتة لتبرير الهجمات العشوائية ضد المدنيين، ما يعد انتهاكاً واضحاً للقانون الدولي الإنساني. هذا التقرير يعتبر أولياً، وستتبعه أجزاء أخرى لرصد المزيد من الاعتداءات والأضرار الناتجة عن العدوان الإسرائيلي، في هذا السياق، تبرز الحاجة الملحة إلى:

- الاستمرار في توثيق الجرائم الإسرائيلية وانتهاكاتها للقوانين الدولية.
- مطالبة الأمم المتحدة بتحمل مسؤولياتها الإنسانية وضمان الأمن والسلم الدوليين.

إن هذه الانتهاكات المستمرة تتطلب تحركاً دولياً عاجلاً لضمان محاسبة المسؤولين عنها، وحماية المدنيين وتعزيز العدالة والإنصاف للشعب اللبناني في مواجهة هذا العدوان.